[246] هلكت، فقضى عليه السلام على القارصة بثلث الدية، وعلى القامصة بثلثها، وأسقط الثلث الباقي لركوب الواقصة (1) عبثا القامصة، وبلغ الخبر بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه واله فأمضاه وشهد له بالصواب. وقضى عليه السلام في قوم وقع عليهم حائط فقتلهم، وكان في جماعتهم امرأة مملوكة واخرى حرة، وكان للحرة ولد طفل من حر، وللجارية المملوكة ولد طفل من مملوك، ولم يعرف الطفل الحر من الطفل المملوك، فقرع بينهما وحكم بالحرية لمن خرج عليه سهم الحر منهما، وحكم بالرق لمن خرج عليه سهم الرق منهما ثم أعتقه (2) وجعله مولاه، وحكم في ميراثهما بالحكم في الحر ومولاه، فأمضى رسول الله صلى الله عليه واله هذا الحكم (3) وصوبه حسب إمضائه ما أسلفنا ذكره ووصفناه. وجاءت الآثار أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه واله في بقرة قتلت حمارا، فقال أحدهما: يا رسول الله بقرة هذا الرجل قتلت حماري، فقال رسول الله صلى الله عليه واله: اذهبا إلى أبي بكر فاسألاه عن ذلك، فجاءا إلى أبي بكر وقصا عليه قصتهما، قال: كيف تركتما رسول الله صلى الله عليه واله وجئتماني ؟ قال: هو أمرنا بذلك، فقال (4): بهيمة قتلت بهيمة لا شئ على ربها، فعادا إلى النبي صلى الله عليه واله فأخبراه بذلك، فقال لهما: امضيا إلى عمر بن الخطاب فقصا عليه قصتكما وسلاه القضاء في ذلك، فذهبا إليه وقصا عليه قصتهما فقال لهما: كيف تركتما رسول الله صلى الله عليه واله وجئتماني فقالا: إنه أمرنا بذلك، فقال: كيف لم يأمر كما بالمصير إلى أبي بكر ؟ قالا: إنا قد امرنا بذلك وصرنا إليه، قال: فما الذي قال لكما في هذه القضية ؟ قالا له: كيت وكيت، (5) قال: ما أرى إلا ما رأى أبو بكر، فصارا (6) إلى النبي صلى الله عليه واله فأخبراه الخبر، فقال: اذهبا إلى علي بن

---

(1) وقصت العنق: انكسرت. (2) أي حكم بعتقه.

(3) في المصدر: هذا القضاء. (4) في المصدر: فقال لهما. (5) في المصدر: قال كيت وكيت.

(6) في المصدر: فعادا.